سياسة مكافحة غسل الأموال

1. الهدف

تم تأسيس كوين مينا (المرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي باسم شركة كوين مينا ذ.م.م. (مغلقة)) في مملكة البحرين كمزود لخدمات العملات الرقمية - الفئة الثالثة، وبعد هذا، يُشار إليها باسم "الشركة"، وقد وضعت ونفذت هذه السياسة وأية إجراءات مرتبطة بها (المعروفة جماعياً بـ "سياسة مكافحة غسل الأموال") لتجنب أي حالات غسل الأموال وتمويل الإرهاب أثناء ممارسة أعمالها. تم تنفيذ السياسة بموافقة مجلس الإدارة (المعروف جماعياً بـ "المجلس")؛ وهي ملزمة لجميع الموظفين والمدراء والمساهمين (المعروف جماعياً بـ "الممثلين").

2. بيان السياسة

تحظر سياسة الشركة وتمنع نشاط غسل الأموال وأي نشاط يُيسر غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو الأنشطة الإجرامية، وذلك من خلال الامتثال لجميع المتطلبات المعمول بها بموجب قوانين مصرف البحرين المركزي (CBB) ولوائحه التنفيذية. تلزم الشركة جميع ممثليها بالامتثال لسياستها في مكافحة غسل الأموال أثناء ممارستهم لأعمال الشركة بغض النظر عن اختصاصات تشغيلها.

3. سياسة برنامج مكافحة غسل الأموال

تتضمن سياسة الشركة فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال تدابير رئيسية تتسم بالامتثال للتوجيهات التنظيمية. تشمل هذه التدابير ما يلي:

- سياسة مكافحة غسل الأموال: - تطوير وتوثيق وتنفيذ سياسة وإجراءات مكافحة غسل الأموال الخاصة بالشركة، ومراجعتها والموافقة عليها من قبل مجلس إدارة الشركة على أساس سنوي على الأقل.
- تعيين ضابط الامتثال ومسؤول الإبلاغ عن غسيل الأموال (MLRO): يجب على الشركة تعيين ضابط امتثال ومسؤول الإبلاغ عن غسيل الأموال ليكونا مسؤولين عن التنسيق والإشراف على برنامج الامتثال لمكافحة غسل الأموال على أساس يومي.

- قبول العملاء: قامت الشركة بتوثيق تفصيلي للإجراء المعمول به لقبول المتقدمين المؤهلين كعملاء لها. تتوافق هذه الإجراءات مع الإرشادات ذات الصلة الخاصة بمصرف البحرين المركزي وتلتزم بأفضل الممارسات المعترف بها عالمياً.
- المراقبة والإشراف على المعاملات: تطوير وتوثيق وتنفيذ إجراءات مكتوبة لمنع المعاملات المشبوهة وكشفها والإبلاغ عنها داخلياً وخارجياً وفقاً لما تنص عليه سياسة مكافحة غسل الأموال.
- التدريب - توفير تدريب لمكافحة غسل الأموال بشكل دوري لجميع الموظفين ذوي الصلة.
- المراجعة المستقلة - ستعين الشركة، بموافقة من مصرف البحرين المركزي، كياناً مختصاً ومستقلاً لإجراء تقييم سنوي لبرنامج سياسة مكافحة غسل الأموال.

4. النهج القائم على المخاطر

تقوم الشركة بتنفيذ نهج قائم على المخاطر لتحديد وتقييم وفهم المخاطر المتعلقة بغسل الأموال (ML) وتمويل الإرهاب (TF) التي تتعرض لها واتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب (CFT) بهدف التخفيف من تلك المخاطر. خلال هذه العملية، تقوم الشركة بتقييم وتحديد وفهم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتعلقة بعملائها وتحديد مواقعهم الجغرافية، والاختصاصات التشغيلية للشركة ذاتها، ومنتجاتها، وخدماتها، والمعاملات، وقنوات التوزيع (المشار إليها بشكل جماعي باسم "العمليات").

5. ضابط الامتثال ومسؤول مكافحة غسل الأموال

تعيّن الشركة، بموافقة مصرف البحرين المركزي، ضابط الامتثال ومسؤول الإبلاغ عن غسيل الأموال (MLRO) لتقديم تقارير غسل الأموال (MLRO) والإشراف على تنفيذ برنامج سياسة مكافحة غسل الأموال. يجب أن يكون الشخص المعني عضواً في مجلس الإدارة العليا للشركة وأن يقدم تقاريره إلى مجلس الإدارة. من بين مسؤولياته، سيكون هو نقطة الاتصال الوحيدة مع مصرف البحرين المركزي فيما يتعلق بمسائل مكافحة غسل الأموال، والإبلاغ عن المعاملات المشبوهة ذات الصلة، وضمان الامتثال للقوانين المعمول بها. يمكن تكليف المهام المنوطة بضابط الامتثال

ومسؤول الإبلاغ عن غسيل الأموال لشخص واحد بموافقة تنظيمية وبنسبة تتناسب مع حجم وتعقيدات عمليات الشركة.

6. قبول العملاء

تقوم الشركة بقبول المتقدمين كعملاء لها فقط بعد إكمال إجراءات التعرف على العميل الدقيقة وفقاً لتوجيهات مصرف البحرين المركزي. بالنسبة للأفراد الطبيعيين، ستحصل الشركة على وتسجل المعلومات المذكورة أدناه وتتحقق من صحتها بالإطلاع على الوثائق ذات الصلة (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر: جواز السفر، تأشيرة الإقامة، كشف حساب بنكي، فاتورة المرافق، إلخ) المرفقة من قبل المتقدم وفقاً لإجراءات الشركة.

- الاسم القانوني الكامل وأية أسماء أخرى مستخدمة؛
- العنوان الدائم الكامل (أي عنوان الإقامة للعميل؛ صندوق البريد غير كافٍ)؛
- تاريخ ومكان الميلاد؛
- الجنسية؛
- رقم جواز السفر (إذا كان العميل حاملاً لجواز سفر)؛
- رقم الهوية الوطنية أو الإقامة (للمقيمين في مملكة البحرين أو دول مجلس التعاون الخليجي)؛
- رقم الهاتف / الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني (حسب الاقتضاء)؛
- المهنة أو المنصب العام (حسب الاقتضاء)؛
- اسم وعنوان جهة العمل (إذا كان العميل هو صاحب العمل، فطبيعة العمل لحسابه الخاص)؛
- نوع الحساب، وطبيعة وحجم الأعمال المتوقعة
- المعاملات السابقة والحالية والمستقبلية مع الشركة؛
- توقيع العميل (أو العملاء)؛
- مصدر الأموال؛ و
- مصدر الأوراق المالية.

بالنسبة لفتح حساب وتقديم خدمات الشركة للكيانات القانونية، يجب أن تقوم الشركة بتنفيذ إجراءات للحصول على المعلومات التالية وتسجيلها:

- الاسم الكامل للكيان وأية أسماء تجارية أخرى تم استخدامها؛
- رقم التسجيل (أو ما يعادله)؛
- الوضع القانوني للكيان؛
- العنوان المسجل والعنوان التجاري (بما في ذلك عناوين الفروع حسب الاقتضاء)؛
- الأهداف ونوع النشاط التجاري؛
- تاريخ ومكان التأسيس؛
- رقم الهاتف ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني؛
- الهيئة تنظيمية أو الجهة المشرفة (للأنشطة المنظمة مثل الخدمات المالية والشركات المدرجة في البورصة)؛
- اسم المدقق الخارجي (حسب الاقتضاء)؛
- نوع الحساب وطبيعة وحجم الأعمال المتوقعة مع الشركة؛
- مصدر الأموال.

يجب أيضاً التحقق من سجل المعلومات عبر الإطلاع وتدقيق الوثائق المناسبة بما في ذلك وليس على سبيل الحصر ترخيص العمل، شهادة التأسيس، النظام الأساسي والنظام الداخلي، قرار مجلس الإدارة، جواز سفر كل مساهم رئيسي، والممثل المعتمد للحساب.

تُلزم الشركة بإجراء العناية الواجبة المعززة للمتقدمين المعنيين التي قد تراها ضرورية وفقاً لإجراءاتها الداخلية أو لغايات الالتزام بالمتطلبات التنظيمية. يجب أن تحتفظ الشركة بجميع السجلات المتعلقة بهؤلاء العملاء ومعاملاتهم لمدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ إنهاء العلاقة، ما لم ينص على خلاف ذلك من قبل مصرف البحرين المركزي.

7. مراقبة المعاملات

تلزم الشركة مسؤول الإبلاغ عن غسيل الأموال (MLRO) بمراقبة معاملات عملائها وتوثيق أي معاملات أو حركات مالية مشبوهة يتم ملاحظتها (إن وجدت) ومقارنتها بسلوك العملاء المتوقع. سيقوم مسؤول الإبلاغ عن غسيل الأموال أيضاً بمراجعة جميع التقارير الداخلية التي تم تقديمها من قبل موظفي الشركة أو التنبيهات التي تم إنشاؤها من قبل أنظمة الشركة للتحقق من أي أنماط غير اعتيادية لنشاط العملاء. سيضمن مسؤول الإبلاغ عن غسيل الأموال أن جميع المعاملات المشبوهة يتم توثيقها والإبلاغ عنها إلى الهيئة التنظيمية المناسبة مع كافة الوثائق اللازمة. كما تحتفظ الشركة بسجل لجميع التقارير الداخلية والخارجية لمدة خمس سنوات من تاريخ الإبلاغ، ما لم يصدر توجيهات أخرى من مصرف البحرين المركزي أو أي هيئة تنظيمية ذات الإختصاص أخرى.

8. التدريب

يضمن مسؤول الإبلاغ عن غسيل الأموال في الشركة إجراء جلسات تدريبية لكل موظف في الشركة ممن يتعلق عملهم على نحو مباشر أو غير مباشر بمعاملات العملاء أو خدمات الشركة. سيتضمن هذا التدريب معرفة منتجات وخدمات الشركة، وأنماط غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بها، وإرشادات التعرف والإبلاغ عن المعاملات ذات الصلة داخلياً وخارجياً.

سيتم تقديم هذا التدريب عند التوظيف لكل موظف جديد ومرة واحدة على الأقل في السنة لجميع الموظفين الحاليين. سيقوم مسؤول الإبلاغ عن غسيل الأموال أيضاً بتنظيم جلسات تدريب مناسبة مرة واحدة على الأقل في السنة لأعضاء مجلس الإدارة لضمان أنهم على دراية جيدة بإجراءات مكافحة غسل الأموال وأي مسألة ذات صلة أخرى.

9. المراجعة المستقلة

سوف ترتب الشركة لإجراء تقييم مستقل لبرنامج الشركة من قبل جهة خارجية. يمكن أن تكون هذه الجهة المدقق الخارجي أو أي جهة مختصة أخرى، بناءً على موافقة مصرف البحرين المركزي. يغطي هذا التقييم الاختبار المستقل لضوابط الشركة الداخلية ضد عينة من البيانات المختارة عشوائياً وتحديد الفجوات أو نقاط فشل إدارة العمليات. ستتم مشاركة نتائج هذا التقييم مع مجلس الإدارة ومصرف البحرين المركزي.